

20 ديسمبر 2019
40

تونس في،

الجمهورية التونسية
وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن
الإدارة العامة للمصالح المشتركة
إدارة الموارد البشرية
مصلحة المناظرات والامتحانات
منشور عدد 32

من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة
إلى
السيدات والسادة المديرين العاميين والمديرين
والمندوبين الجهويين لشؤون المرأة والأسرة

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مندوب حماية طفولة رتبة ثالثة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن بعنوان سنة 2019.

المرجع :- وعلى الأمر عدد 1134 لسنة 1996 المؤرخ في 17 جوان 1996 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مندوبي حماية الطفولة ومجالات تدخله وطرق تعامله مع المصالح والهيئات الاجتماعية المعنية وعلى جميع النصوص التي نقتحه أو تمته وخاصة الأمر عدد 3287 لسنة 2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005.

- قرار وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن المؤرخ في 06 ماي 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مندوب حماية طفولة رتبة ثالثة.

- قرار وزيرة المرأة والأسرة والطفولة المؤرخ في 04 ديسمبر 2019 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مندوب حماية طفولة رتبة ثالثة.

المصاحيب :- ملحق توضيحي

وبعد، فقد تقرر فتح باب الترشح للمشاركة في المناظرة الداخلية بالملفات المزمع تنظيمهما للترقية إلى رتبة مندوب حماية طفولة رتبة ثالثة يوم 31 جاتفي 2020 والأيام الموالية، وقد حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث خطط (03). وتجدون صيغة هذا المنشور ملحق توضيحي حول شروط المشاركة والوثائق المكونة لملفات الترشح.

تحال ملفات الترشح إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة (إدارة الموارد البشرية/مصلحة المناظرات والامتحانات المهنية) عن طريق التسلسل الإداري مرفوقة بالوثائق المطلوبة وذلك في أجل أقصاه يوم 31 ديسمبر 2019 تاريخ ختم الترشيحات.

فالرجاء من السيدات والسادة المديرين العاميين والمديرين والمندوبين الجهويين لشؤون المرأة والأسرة إتخاذ الإجراءات اللازمة لإطلاع المعنيين بالأمر على فحوى هذا المنشور وإثبات إطلاعهم عليه، والسلام.

وزيرة المرأة والأسرة والطفولة
وكبار السن
نزيهة الحبيسي